

تفسير البغوي

93 - قوله تعالى : { كل الطعام كان حلا لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه من قبل أن تنزل التوراة } سبب نزول هذه الآية : [أن اليهود قالوا لرسول الله ﷺ : ترغم أنك على ملة إبراهيم ؟ وكان إبراهيم لا يأكل لحوم الإبل وألبانها وأنت تأكلها فلست على ملته فقال رسول الله ﷺ : كان ذلك حلالا لإبراهيم عليه السلام فقالوا : كل ما نحرمة اليوم كان ذلك حراما على نوح وإبراهيم حتى انتهى إلينا فأ نزل الله تعالى هذه الآية { كل الطعام كان حلا لبني إسرائيل }] يريد : سوى الميتة والدم فإنه لم يكن حلالا قط .

{ إلا ما حرم إسرائيل على نفسه } وهو يعقوب عليه السلام { من قبل أن تنزل التوراة } ن يعني : ليس الأمر على ما قالوا من حرمة لحوم الإبل وألبانها على إبراهيم بل كان الكل حلالا له ولبني إسرائيل وإنما حرمها إسرائيل على نفسه قبل نزول التوراة ن يعني : ليست في التوراة حرمتها .

واختلفوا في الطعام الذي حرمه يعقوب على نفسه وفي سببه قال ابو العالية و عطاء و مقاتل و الكلبي : كان الطعام : لحمان الإبل والبانها وروي أن يعقوب مرض مرضا شديدا فطال سقمه فنذر لئن عافاه الله من سقمه ليحرم من أحب الطعام والشراب إليه وكان أحب الطعام إليه لحمان الأبل وأحب الشراب إليه ألبانها فحرمها .

وقال ابن عباس و مجاهد و قتادة و السدي و الضحاك : هي العروق .

وكان السبب في ذلك انه اشتكى عرق النسا وكان أصل وجعه فيما روى جويبر و مقاتل عن الضحاك : أن يعقوب كان نذر إن وهبه الله اثني عشر ولدا وأتى بيت المقدس صحيحا أن يذبح آخرهم فتلقيه ملك (من الملائكة) فقال : يا يعقوب إنك رجل قوي فهل لك في الصراع فعالجه فلم يصرع واحد منهما صاحبه فغمزه الملك غمزة فعرض له عرق النسا من ذلك ثم قال له : أما إنني لو شئت أن أصرعك لفعلت ولكن غمزتك هذه الغمزة لأنك كنت نذرت إن أتيت بيت المقدس صحيحا ذبحت آخر ولدك فجعل الله لك بهذه الغمزة من ذلك مخرجا فلما قدمها يعقوب أراد ذبح ولده ونسي قول الملك فأتاه الملك وقال : إنما غمزتك للمخرج وقد وفي نذرك فلا سبيل لك إلى ولدك .

وقال ابن عباس و مجاهد و قتادة و السدي : أقبل يعقوب من حران يريد بيت المقدس حين هرب من أخيه عيصو : وكان رجلا بطيشا قويا فلقيه ملك فطن يعقوب انه لص فعالجه أن يصرعه فغمز الملك فخذ يعقوب ثم صعد إلى السماء ويعقوب عليه السلام ينظر إليه فهاج به عرق النسا ولقي من ذلك بلاء وشدة وكان لا ينام بالليل من الوجع ويبست له زقاء أي : صياتح فحلف

يعقوب لئن شفاه ا □ أن لا يأكل عرقا و طعاما فيه عرق فحرمه على نفسه فكان بنوه بعد ذلك يتبعون العروض يخرجونها من اللحم .

وروى جوير عن الضحاك عن ابن عباس : لما أصاب يعقوب عرق النسا وصف له الأطباء أن يجتنب لحمان الإبل فحرمها يعقوب على نفسه .

ونال الحسن : حرم إسرائيل على نفسه لحم الجزور تعبدا □ تعالى : فسأل ربه ان يجيز له ذلك فحرمه ا □ على ولده .

ثم اختلفوا في حال هذا الطعام المحرم على بني إسرائيل بعد نزول التوراة وقال السدي : حرم ا □ عليهم في التوراة ما كانوا يحرمونه قبل نزولها وقال عطية : إنما كان محرما عليهم بتحريم إسرائيل فإنه كان قد قال : لئن عافاني ا □ لا يأكله لي ولد ولم يكن محرما عليهم في التوراة وقال الكلبي : لم يحرمه ا □ (عليهم) في التوراة وإنما حرم عليهم بعد التوراة بظلمهم كما قال ا □ تعالى : { فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم { (سورة النساء الآية 160) وقال ا □ تعالى : { وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر } إلى أن قال : { ذلك جزيناهم ببغيهم وإنا لصادقون } (سورة النعام الآية (146) وكانت بنو إسرائيل إذا أصابوا ذنباص عظيما حرم ا □ عليهم طعاما طيبا أو صب عليهم رجزا وهو الموت . وقال الضحاك : لم يكن شئ من ذلك حراما عليهم ولا حرمة ا □ في التوراة وإنما حرموه على أنفسهم اتباعا لأبيهم ثم أضافوا تحريمه الى ا □ فكذبهم ا □ D فقال : { قل يا محمد } فاتوا بالتوراة فاتلوها { حتى يتبين أنه كما قلتم { إن كنتم صادقين } فلم يأتوا / فقال

ا □ D